

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دستور جمهورية العراق
الصادر عام ٢٠٠٥

إعداد وترتيب:
سجا العبودي

منشورات چتر دانش
ايران - طهران

عنوان قراردادی : عراق. قانون اساسی
عنوان و نام پدیدآور : دستور جمهوریة العراق الصادر عام ٢٠٠٥ /
اعداد و ترتیب سجا العبودی.
مشخصات نشر : تهران: چتر دانش، ١٣٩٩.
مشخصات ظاهری : ٩٨ص؛ ١٧×١١س.م.
شابک : ٩٧٨-٦٠٠-٤١٠-٤١١-١ :
وضعیت فهرست نویسی: فیپا
یادداشت : عربی.
موضوع : قانون اساسی -- عراق
موضوع : Constitutions -- Iraq
شناسه افزوده : عبودی، سجا، ١٩٩٤ - م.، گردآورنده
رده بندی کنگره : KMJ٢٠٦٤/٥٢٠٠٥ :
رده بندی دیویی : ٣٤٢/٧٣٥٦٧٠٢٣ :
شماره کتابشناسی ملی: ٦٢١٣٩٩١ :

عنوان الكتاب : دستور جمهورية العراق الصادر عام ٢٠٠٥
الناشر : چتر دانش
إعداد و ترتیب : سجا العبودی
سنة الطبع : الطبعة الاولى - ١٣٩٩ ش
العدد : ١٠٠٠ :
شابک : ٩٧٨-٦٠٠-٤١٠-٤١١-١ :
سعر : ٥٥٠٠٠ تومان :

دار النشر: ایران، طهران، ساحة انقلاب، شارع منیري جاوید (ارديبهشت شمالي)، رقم الدار ٨٨

ارقام الهاتف: ٦٦٤٩٢٣٢٧ - ٦٦٤٠٢٣٥٣

البريد الإلكتروني: nashr.chatr@gmail.com

جميع حقوق المؤلف والناشر محفوظة

كلمة الناشر

إن لدراسة القانون بجميع فروعه واتجاهاته تحتل أهمية بالغة في حياة الأفراد لذلك فإن دراسته تعتبر في بلادنا واحدة من أكثر الأشياء أهمية في مجالات التخصص الجامعي، ومن بينها الدراسات العليا، ولذا فقد جذب عدداً كبيراً من طلاب العلوم الإنسانية. الذين يدخلون ساحة الخدمة بعد تخرجهم من الجامعات ويعملون بوظائفهم في المجالات المختلفة.

يجب على الطلاب الذين يختارون دراسة القانون، على دراية بقوانين بلادهم. ودراسة قوانين البلدان الأخرى مهم أيضاً لهؤلاء الطلاب؛ لذا فإننا نهتم بنشر قوانين الدول العربية.

يمتدّ الوطن العربي على مساحة واسعة وتوزّع بين قارتين وثقطن فيها شعوب من قوميات وأصول واديان ومذاهب مختلفة.

كان العراق تحت الاستعمار البريطاني والبعض الآخر كان تحت الاستعمار الفرنسيّ مثل سوريا و لبنان و البعض الآخر كان تحت الاستعمار الإيطالي مثل ليبيا، وقبل ذلك كلّه كانت هذه الدول تخضع لسيطرة الامبراطورية العثمانية، وبطبيعة الحال فإن الواقع القانوني والدستوري لهذه البلدان قد تأثر بالقوى الاستعماريّة التي كانت تسيطر عليه.

وبعد استقلال هذه الدول بدأت بكتابة دساتيرها و تعرّضت هذه الدول لتقلبات كثيرة فبعضها كان تحت الأنظمة الملكية و بعضها كان تحت الأنظمة القومية الأمر الذي انعكس على دساتير هذه البلدان.

وقد القت احداث ما يسمّى بالربيع العربي بضلالها على الواقع الدستوري
لهذه البلدان فقد تغير النظام في كلّ من تونس و مصر و ليبيا و اليمن
و السودان وقبل ذلك في العراق الأمر الذي استوجب من تلك الدّول ان
تكتب دساتير جديدة، وحتى البلدان التي لم تتغير انظمتها بادرت إلى اجراء
اصلاحات على شكل تعديلات دستورية كما هو الحال في سوريا.

لذلك وجدنا من الأهمية بأن نقوم بجمع هذه الدساتير مع آخر
التعديلات؛ لان ذلك سيشكل فائدة كبيرة للباحثين في المجال القانوني
والدستوري عسى أن يصب جهدنا هذا في خدمة العلم وطلابه.

مؤسسة الدراسات العليا «چتر دانش»: كمؤسسة رائدة في نشر القوانين
والكتب التعليمية الغنية والحديثة، تمكنت من اتخاذ خطوات فعالة لمرافقة
طلاب علم القانون.

وتفتخر هذه المؤسسة مع الاستفادة من تجاربها العديدة والملاحظة
الدقيقة للاحتياجات الأكاديمية لرواد العلم بجهدها الكثير في نشر الكتب
التي تكون أهم إنجازاتها، تسهيل التدريب، وتسريع تعلّم الباحثين.

في هذا المجال العلمي منشورات چتر دانش أملٌ أن تتجلي بواسطة
الخدمات الرائعة قدرها أكثر فأكثر.

فرزاد دانشور

مدير منشورات چتر دانش

الفهرس

٧.....	الديباجة.....
٩.....	الباب الاول: المبادئ الأساسية.....
١٧.....	الباب الثاني: الحقوق والحريات.....
١٧.....	الفصل الاول: الحقوق.....
١٧.....	الفرع الاول: الحقوق المدنية والسياسية.....
٢٣.....	الفرع الثاني: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.....
٣٠.....	الفصل الثاني: الحريات.....
٣٥.....	الباب الثالث: السلطات الاتحادية.....
٣٥.....	الفصل الاول: السلطة التشريعية.....
٣٥.....	الفرع الاول: مجلس النواب.....
٤٨.....	الفرع الثاني: مجلس الاتحاد.....
٤٩.....	الفصل الثاني: السلطة التنفيذية.....
٤٩.....	الفرع الاول: رئيس الجمهورية.....
٥٥.....	الفرع الثاني: مجلس الوزراء.....
٦١.....	الفصل الثالث: السلطة القضائية.....
٦٢.....	الفرع الاول: مجلس القضاء الاعلى.....
٦٣.....	الفرع الثاني: المحكمة الاتحادية العليا.....
٦٥.....	الفرع الثالث: احكام عامة.....
٦٧.....	الفصل الرابع: الهيئات المستقلة.....

٧١.....الباب الرابع: اختصاصات السلطات الاتحادية

٧٧.....الباب الخامس: سلطات الأقاليم

٧٧.....الفصل الأول: الأقاليم

٨٠.....الفصل الثاني: المحافظات التي لم تنتظم في إقليم

٨١.....الفصل الثالث: العاصمة

٨٢.....الفصل الرابع: الادارات المحلية

٨٣.....الباب السادس: الأحكام الختامية والانتقالية

٨٣.....الفصل الاول: الأحكام الختامية

٨٥.....الفصل الثاني: الاحكام الانتقالية

٩٥.....الهوامش

الديباجة

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾

نحنُ أبناء وادي الرافدين موطن الرسل والأنبياء ومثوى الائمة الأطهار ومهد الحضارة وصناع الكتابة ورواد الزراعة ووضاع الترقيم. على أرضنا سنَّ أولُ قانون وضعه الانسان، وفي وطننا خُطَّ أعرقُ عهد عادل لسياسة الأوطان، وفوق ترابنا صلى الصحابةُ والأولياء، ونظَّرَ الفلاسفةُ والعلماء، وأبدعَ الأدباء والشعراء.

عرفاناً ممَّا بحقِ الله علينا، وتلبيةً لنداء وطننا ومواطنينا، واستجابةً لدعوة قياداتنا الدينية وقوانا الوطنية واصرارِ مراجعنا العظام وزعمائنا وسياسيينا، ووسطَ مؤازرةٍ عالمية من اصدقائنا ومحبينا، زحفنا لأول مرةٍ في تاريخنا لصناديق الاقتراع بالملايين، رجالاً ونساءً وشيباً وشباناً في الثلاثين من شهر كانون الثاني من سنة الفين وخمسة ميلادية، مستذكرين مواجع القمع الطائفي من قبل الطغمة المستبدة ومستلهمين فجائع شهداء العراق شيعةً وسنةً، عرباً وكورداً وتركماناً، ومن مكونات الشعب جميعها، ومستوحين ظُلامةً استباحة المدن المقدسة والجنوب في الانتفاضة الشعبانية ومكتوبين بلظى شجن المقابر الجماعية والاهوار والدجيل وغيرها، ومستنطقين عذابات القمع القومي في مجازرِ حلبجة وبرزان والانفال والكورد الفيليين،

ومسترجعين مآسي لتركمان في بشير، ومعانات اهالي المنطقة الغربية كبقية مناطق العراق من تصفية قياداتها ورموزها وشيوخها وتشريد كفاءاتها وتجفيف منابعها الفكرية والثقافية، فسعيناً يداً بيد، وكتفاً بكتف، لنصنع عراقنا الجديد، عراق المستقبل، من دون نعمة طائفية، ولا نزعة عنصرية ولا عقدة مناطيقية ولا تمييز، ولا إقصاء.

لم يثننا التكفير والارهاب من أن نمضي قُدماً لبناء دولة القانون، ولم توقفنا الطائفية والعنصرية من ان نسير معاً لتعزيز الوحدة الوطنية، وانتهاج سُبُلِ التداول السلمي للسلطة، وتبني اسلوب التوزيع العادل للثروة، ومنح تكافؤ الفرص للجميع.

نحنُ شعبُ العراقِ الناهض تَوْأً من كبوته، والمتطلع بثقة إلى مستقبله من خلال نظام جمهوري اتحادي ديمقراطي تعددي، عَقَدْنَا العزم برجالنا ونسائنا، وشيوخنا وشبابنا، على احترام قواعد القانون وتحقيق العدل المساواة، ونبذ سياسة العدوان، والاهتمام بالمرأة وحقوقها، والشيخ وهمومه، والطفل وشؤونه، واشاعة ثقافة التنوع، ونزع فتيل الارهاب.

نحنُ شعبُ العراقِ الذي آلى على نفسه بكل مكوناته وأطيافه ان يقرر بحريته واختياره الاتحاد بنفسه، وأن يتعظ لغده بأمسه، وأن يسُنَّ من منظومة القيم والمُثُلِ العليا لرسالات السماء ومن مستجدات علم وحضارة الانسان هذا الدستور الدائم/ إن الالتزام بهذا الدستور يحفظ للعراق اتحاده الحر شعباً وأرضاً وسيادةً.

الباب الاول: المبادئ الأساسية

المادة ١

جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي برلماني ديمقراطي. وهذا الدستور ضامن لوحدة العراق.

المادة ٢

أولاً

الاسلام دين الدولة الرسمي، وهو مصدر أساس للتشريع:
أ. لايجوز سن قانون يتعارض مع ثوابت احكام الاسلام.
ب. لايجوز سن قانون يتعارض مع مبادئ الديمقراطية.
ج. لايجوز سن قانون يتعارض مع الحقوق والحريات الاساسية الواردة في هذا الدستور.

ثانياً

يضمن هذا الدستور الحفاظ على الهوية الاسلامية لغالبية الشعب العراقي، كما ويضمن كامل الحقوق الدينية لجميع الافراد

في حرية العقيدة والممارسة الدينية كالمسيحيين والآيزديين
والصابئة المندائيين. (*)

المادة ٣

العراق بلد متعدد القوميات والأديان والمذاهب، وهو عضو
مؤسس وفعال في جامعة الدول العربية وملتزم بميثاقها و جزء من
العالم الإسلامي. (١)

المادة ٤

أولاً

اللغة العربية واللغة الكردية هما اللغتان الرسميتان للعراق، ويضمن
حق العراقيين بتعليم ابنائهم باللغة الأم كالتركمانية والسريانية
والأرمنية في المؤسسات التعليمية الحكومية وفقاً للضوابط التربوية،
أو بأية لغة أخرى في المؤسسات التعليمية الخاصة.

ثانياً

يحدد نطاق المصطلح لغة رسمية، وكيفية تطبيق احكام هذه
المادة بقانون يشمل :

١. اصدار الجريدة الرسمية باللغتين.